



قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

رقم 18-111 صادر في 07 شتنبر 2018

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) قسم

بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛

بناء على القانون 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما تم تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير

الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (16 يناير 2016)

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء

الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 08-16 الصادر في 08 فبراير 2016 في شأن تحديد اختصاصات

وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت ومصالحها الإقليمية؛

قرر ما يلي

المادة 1

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل مناصب رئاسة (ة) الأقسام التالية بالأكاديمية الجهوية للتربية

والتكوين لجهة درعة تافيلالت

| رقم الترتيب | الأقسام الشاغرة بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت |
|-------------|---|
| 1 | قسم تدبير الموارد البشرية |
| 2 | المركز الجهوي لمنظومة الإعلام |





المادة 2

يجب على المترشح (ة) الراغب(ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون:

- ✓ مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- ✓ حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- ✓ متوفرا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم، أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- ✓ أن يكون مارس مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة 3

يتولى رؤساء الأقسام المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في الجدول رقم 2 (تحديد الاختصاصات في جدول، من طرف الأكاديمية الجهوية)، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالأقسام التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة 4

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) قسم، من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعني(ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها بمطابقتها للأصل؛
4. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
6. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
7. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدير القسم المترشح له وتطويره والرفع من أدائه.





المادة 5

تسحب ملفات الترشيح من البوابة الإلكترونية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين عبر الموقع الإلكتروني للوزارة، ابتداء من يوم الجمعة 07 شتنبر 2018

المادة 6

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بمقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الاثنين 10 شتنبر 2018 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الاثنين 24 شتنبر 2018، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7:

تحدث، بموجب قرار لمدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت ، لجنة للانتقاء ، لتتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على وعلى البوابة الإلكترونية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين عبر الموقع الإلكتروني للوزارة :

www.men.gov.ma ، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

